فَما زَالتِ القَتْلَى تَمُورُ دِماؤُها ... بِدِجْلَةَ حَتَّى ماءُ دِجْلَةَ أشْكَلُ والأشْكَلُ : السِّدْرُ الْجَبَلِيُّ قالَ العَجَّاجُ : .

" مَعْجَ المُرامِي عَنْ قِياسِ الأشْكَلِ وقالَ أبو حنيفَةَ : أَخْبَرَنِي بعضُ العَرَبِ : أنَّ الأشْكَلَ شَجَرٌ مِثْلُ شَجَرِ العُنَّابِ في شَوْكِهِ وعَقَفِ أَغْصَانِهِ غيرَ أَنَّهُ أصْغَرُ وَرَقاً وأَكْثَرُ أفْناناً وهوَ صُلْبٌ جِدّاً وله نُبَيْقَةٌ حامِضَةٌ شديدَةُ الحُمُوضَةِ مَنابِتُهُ شَواهِقُ الجِبالِ تُتَّخَذُ مِنْهُ الْقِسِيُّ الْواحِدَةُ بِهَاءٍ قال : .

أو وَجْبَة مِنْ جَناةِ أشْكَلَةٍ ... إِنْ لَمْ يَرُغْها بالقَوْسِ لم يَنَلِ

يَعْنِي سِدْرَةً جَبَلِيَّةَ . والأشْكَلُ مِنَ الإِبِلِ والغَنَم : ما يَخْلِطُ سَوادَهُ حُمْرَةٌ أو غُبْرَةٌ كأَنَّهُ قد أشْكَلَ عليْكَ لَوْنُهُ وقالَ ابنُ الأَعْرَابِيِّ : الضَّبُعُ فيها غُبْرَةٌ وشُكْلَةٌ لَوْنَانِ فيهِ سَوَادٌ وصُفْرَةٌ سَمْجَةٌ .

واسْمُ اللَّوْنِ : الشُّكْلَةُ بالضَّمِّ ومِنْهُ الشُّكْلَةُ في الْعَيْنِ وهي كالشُّهْلَةِ ويُقالُ : فيه شُكْلَةٌ من سُمْرَةٍ وشُكْلَةٌ مِنْ سَوَادٍ وعَيْنٌ شَكْلاءُ : بَيِّيَةُ الشَّكَلِ ورَجُلٌ أشْكَلُ الْعَيْنِ وقد أشْكَلَتْ وقالَ أبو عُبَيْدٍ : الشُّكْلَةُ كَهَيْئَةِ الحُمْرَةِ تكونُ في بَياضِ العَيْنِ فإذا كانتْ في سَوادِ العَيْنِ فهي شُهْلَةٌ وأنْشَدَ : .

ولا عَيْبَ فيها غيرَ شُكْلَةِ عَيْنِها ... كذاكَ عِتَاقُ الطَّيْرِ شُكْلٌ عُيُونُها

عِتاقُ الطَّيْرِ : هي الصُّقُورُ والبُزَاةُ ولا تُوصَفُ بالحُمْرَةِ ولكن تُوصَفُ بِزَرْقَةِ العَيْنِ وشُهْلَتِها قالَ : ويُرْوَى هذا البيتُ : غَيْرَ شُهْلَةِ عَيْنِها . وقيلَ : الشَّكْلَةُ في العَيْنِ الصَّفْرَةُ التي تُخالِطُ بَياضَ العَيْنِ التي حَوْلَ الحَدَقَةِ عَلى صِفَةِ عَيْنِ الصَّقْرِ ثُمَّ قالَ : ولكنَّا لم نَسْمَعْ الشُّكْلَةَ إلاَّ في الحُمْرَةِ ولم نَسْمَعْها في الصُّفْرَةِ . وفي الحديثِ : كانَ رسولُ اللَّهِ A ضَلِيعَ الفَمِ أشْكَلَ الْعَيْنِ مَنْهُوسَ العَقِبَيْنِ قالَ ابنُ الأثَيرِ : أي في بَياضِها شَيْءٌ مِن حَمْرَةٍ وهوَ مَحْمُودٌ مَحْبُوبٌ وقيلَ : أي كان طَوِيلَ شَقِّ الْعَيْنِ هكذا فَسَّرَهُ سِماكُ ابنُ حَرْبٍ ورَوَى عنهُ شُعْبُةُ قالَ ابنُ سِيدَه : وهذا نادِرٌ وقالَ شَيخُنا : هو تفسيرٌ غريبٌ

نَقَلَهُ التُّرْمِذِيُّ في الشَّمائِلِ عن الأصْمَعِيِّ وتَعَقَّبَهُ القاضي عِياضٌ في الْمَشارِقِ وتَلْمِيذُه في المَطالِعِ وابنُ الأَثِيرِ في النِّهايَةِ والزَّمَخْشَرِيُّ في الفائِقِ وغيرُهم وأطْبَقَ أَئِمَّةُ الحَدِيثِ على أَنَّهُ وَهَمٌ مَحْضٌ وأَنَّهُ لو ثَبَتَ لُغَةً لا يَصِحُّ في وَصْفِهِ صلّى اللهُ تَعالى عليْهِ وسلَّم لأَنَّ طُولَ العَيْنِ ذَمٌّ مَحْضٌ فكيفَ وهُوَ غيرُ ثابِتٍ عن العَرَبِ ولا نَقَلَهُ أَحَدٌ مِن أئِمَةِ الأَدَبِ وإِنَّهُ مِنَ المُصَنَّفِ لَمِنْ أَعْجَبِ الْعَجَبِ . وشَكَلَ الْعِنبُ : أيْنَعَ بَعْضُهُ أو اسْوَدَّ وأَخَذَ في النَّضْجِ كتَشَكَّلَ وشَكَّلَ تَشْكِيلاً كما في المُحْكَمِ . وشَكَلَ الأَمْرُ : الْتَبَسَ وهذا قد تقدَّم فهو تَكْرَارٌ . ومِنَ المْجازِ : شَكَلَ الْكِتابَ شَكْلاً إذا أَعْجَمَهُ كقولِكَ قَيَّدَهُ مِن شِكالِ الدَّابَّةِ وقالَ أبو حاتِم : شَكَلَ الكِتَابَ فهوَ مَشْكُولٌ : إذا قَيَّدَهُ بالإعْرابِ وأعْجَمَهُ : إذا نَقَطَهُ كَأَشْكَلَهُ كأَنَّهُ أزَالَ عَنْهُ الإِشْكالَ والالْتِباسَ فالهَمْزَةُ حِينَئِذٍ للسَّلْبِ قالَ الجَوْهَرِيُّ : وهذا نَقَلْتُهُ مِنْ كِتابٍ مِنْ غَيْرِ سَمَاعٍ . وشَكَلَ الدَّابَّةَ يَشْكُلُها شَكْلاً : شَدَّ قَوائِمَهَا بِحَبْلٍ كشَكَّلَها تَشْكِيلاً واسْمُ ذلك الحَبْلِ : الشِّكَالُ كَكِتَابٍ وهو العِقالُ ج شُكُلٌ كَكُتُبٍ ويُخَفَّفُ وفَرَسٌ مَشْكُولٌ : قُيِّدَ بالشِّكال قالَ الرَّاعِي : .

مُتَوَضِّحَ الأَقْرابِ فيه شُهُوبَةٌ ... نَهِشَ اليَدَيْنِ تَخَالُهُ مَشْكُولا